

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رقم التبليغ:	١١٦٩
بتاريخ:	٢٠٢١/٨/٧
ملف رقم:	٥١٤٨/٢/٣٢


 جمهورية مصر العربية
 مجلس الدولة
 رئيس الجمعية العمومية لتسليم الفتوى والتشريع
 المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

السيد الأستاذ المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٩٦) المؤرخ ٢٨/٨/٢٠١٩، بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر، ومجلسي مدينتي أسوان وكوم أمبو بأسوان، والذي تطلب فيه الهيئة إلزامهما برد الأرض أملاك الهيئة وما عليها من مبان، ورد ما تم تحصيله بدون وجه حق من المحال المقامة عليها لاستثمارها طبقا للمادة الأولى من القرار الجمهوري رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٥.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن الهيئة المذكورة، وبناء على القرار الإداري رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٩ الصادر منها، قامت بحصر التعديلات الواقعة على أملاكها بمعرفة مجلسي مدينتي أسوان وكوم أمبو بإنشاء محال تجارية وغيرها وتأجيرها للغير، وإذ تطالب الهيئة المجلسين المشار إليهما بتسليمها تلك الأرض وما عليها، ورد المبالغ المتحصلة من المستأجرين، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لتسليم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٥ حيث انتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة أحد مهندسي الهيئة المصرية العامة للمساحة، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها تحديد موقع الأرض موضوع النزاع، وبيان مساحتها، وما إذا كانت تدخل ضمن الأرض المملوكة للهيئة القومية لسكك حديد مصر بموجب القرار الجمهوري رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٥ أم ضمن أملاك مجلسي مدينتي أسوان وكوم أمبو بمحافظة أسوان، والمستندات الدالة على ذلك بالتفصيل، على أن تقدم اللجنة تقريرها للهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/٥/٢٧ تمهيدا للفصل في النزاع. إلا أنه لم يتم موافاة الجمعية العمومية بما انتهت إليه أعمال اللجنة المشار إليها أو سبب عدم انتهائها من عملها.



تابع الفتوى ملف رقم: ٥١٤٨/٢/٣٢

(٢)

ونفيد أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٨ من يوليو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من ذي القعدة من عام ١٤٤٢هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة عرض النزاع عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل في النزاع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية مما يقتضى حفظه.

ولما كان ذلك، وكانت الجمعية العمومية قد انتهت بجلسة ٢٥/٣/٢٠٢٠ إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية وحددت مهمتها على النحو السالف بيانه تفصيلا، إلا أن الهيئة عارضة النزاع المائل لم تقم بموافاة الجمعية العمومية بما انتهت إليه أعمال اللجنة المشار إليها بقرار الجمعية العمومية أو سبب عدم انتهائها من عملها رغم مطالبتها بذلك بموجب كتابي السيد الأستاذ المستشار/ نائب رئيس مجلس الدولة رئيس المكتب الفني للجمعية العمومية رقمى (٢٠٣١) و(٦٤٤) المؤرخين ١٧/١١/٢٠٢٠ و ٥/٥/٢٠٢١ على الترتيب، وقد ورد بهذين الكتابين ما مفاده اعتبار عدم الرد عدولا عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، الأمر الذى ينبئ عن عدول الهيئة عارضة النزاع عن طلب عرض النزاع المائل، مما يتعين معه حفظ الموضوع دون أن يغل ذلك يد الهيئة عارضة النزاع عن معاودة الطلب مستقبلا في ضوء ما يتراءى لها بعد انتهاء اللجنة من عملها وإعداد التقرير المشار إليه.

لذلك


انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً فى: ١٧ / ٨ / ٢٠٢١

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/ 
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

